

قرارات

وزارة الكهرباء والطاقة

قرار وزاري رقم ١١ لسنة ٢٠٠١

صادر بتاريخ ٢٠٠١/١١/٢

وزير الكهرباء والطاقة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٤ بشأن منشآت قطاع الكهرباء والمعدل بالقانون رقم ٤٠٤ لسنة ١٩٩١ :
وعلى القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء هيئة كهربة الريف والمعدل بالقانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٨٤ :

وعلى قرار وزير الكهرباء والطاقة رقم ٧٨٣ لسنة ١٩٩٦ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٤ المشار إليه :

وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة هيئة كهربة الريف الموزرخة ٢٠٠٠/١٢/٢ :

قرار :

المادة ١ - يتم تنفيذ وإقامة عدد ١٤ (أربعة عشر) عموداً لتوصيل التيار الكهربائي للوحة التوزيع المغذية بجمعية العدلية وعدد ٩ (تسعة) محطات رفع بمحافظة الشرقية في الأراضي التي تمر بها هذه الأعمدة والموضع مسارها وبيان أسماء ملاكيها الظاهرين بالكشف والخريطه المساحيه المرفقة ، ويكون تنفيذ وإقامة الأعمدة وشد الأسلاك بينها ،

على النحو التالي :

(أ) حفر قواعد الأعمدة بأبعاد ١٠٠م × ٢٠٠م ، ويعمق ٢م لعدد عمود واحد ، وبأبعاد ١٠٠م × ١٠٠م ، ويعمق ٢م لعدد ١٣ (ثلاثة عشر) عموداً .

(ب) عمل صبة خرسانية للأعمدة حسب الرسومات الهندسية .

(ج) تركيب الأعمدة وفقاً للرسومات .

(د) شد الأسلاك بين الأعمدة الأربع عشر بحيث لا تقل المسافة بين سطح الأرض
وارتفاع السلك عن (٩م) .

مادة ٢ - على هيئة كهرباء الريف استكمال باقى الإجراءات المقررة طبقاً لأحكام
القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٤ المشار إليه .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وعلى جميع المختصين تنفيذه .

وزير الكهرباء والطاقة

دكتور مهندس / على فهمي الصعيدي

هيئة كهرباء الريف منكرة

للعرض على السيد الدكتور وزير الكهرباء والطاقة
بشأن الاعتراض على تركيب عدد ٩ (أربعة عشر) عموداً
لتوصيل التيار الكهربائي للوحة التوزيع المفلمية لجمعية العدلية
وعدد (سع) محطات رفع بمحافظة الشرقية

أتشرف بإحاطة سعادتكم بأن هيئة كهرباء الريف أصدرت الأمر التنفيذي رقم ١١٧
لعام ١٩٩٨/٩٧ لتوصيل التيار الكهربائي للوحة التوزيع المفلمية لجمعية العدلية
وعدد ٩ (سع) محطات رفع بمحافظة الشرقية وذلك بإقامة عدد ١٤ (أربعة عشر) عموداً ،
أقيم منها عدد ١٣ (ثلاثة عشر) عموداً ولم يتم تنفيذ العمود الرابع عشر وشد الموصلات
بينه وبين الأعمدة الأخرى بسبب اعتراض السيدة / كريمان يوسف عبد الملك على تنفيذ
هذه الأعمدة وشد الأسلامك بينها بأرضها الواقعة بحدود الجبل الشرقي بقرية غيضة -
مركز بلبيس - محافظة الشرقية .

وأقامت الدعوى رقم ٥٤/٢٩٩ ق ، ولما كان إقامة هذه الأعمدة من منشآت قطاع
الكهرباء المنصوص عليها بالمادة الأولى من القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٤ بشأن منشآت
قطاع الكهرباء والمعدل بالقانون رقم ٤٠٤ لسنة ١٩٩١ والتي تلزم المادة الثانية منه
مالك العقار أو واسع اليد عليه أن يتحمل فوقه إذا كان مبنياً وفوقه أو تحته إذا كان أرضاً
مرور أسلامك الخطوط الهوائية أو الكابلات المعدة للإتارة أو النقل وتوزيع القوى الكهربائية
وبيان يقبل جميع الأعمال اللازمة لوضع أو صيانة هذه الأسلامك أو الكابلات .

وأن المذكورة اعتبرت على تركيب العمود الرابع عشر وعلى شد الأسلامك بينه
وأين الثلاثة عشر عموداً الآخرين ، ولم تقبل كتابة ذلك .

وكانت إقامة هذه الأعمدة من الأهمية لتوصيل التيار الكهربائي للوحة التوزيع
المفلمية لجمعية العدلية وعدد ٩ (سع) محطات رفع بمحافظة الشرقية ، فمن ثم وإعمالاً
للمادة (٤) من القانون المشار إليه ، فقد أعد مشروع القرار الوزاري المرفق بتمكين الهيئة
من تنفيذ وإقامة وشد الأسلامك بين الأعمدة محل الاعتراض .

رجاء في حالة موافقة سعادتكم ، التفضل بتتوقيعه وإصداره .

رئيس مجلس الإدارة
مهندس / الدسوقي محمد على

كشف بأسماء الملاك الظاهرين

للأرض المطلوب إقامة أربعة عشر عموداً من أعمدة الخط الهراءى

تنفيذ لورقة التوزيع المغلية لجمعية العدلية - محافظة الشرقية

اسم الناحية	أسماء الملاك الظاهرين	عدد الأعمدة
القطعة رقم (٢٩) بالمنطقة العاشرة بحلود الجبل الشرقي - جمعية العدلية - محافظة الشرقية .	كريمان يوسف عبد الملك	(١٤)